

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٠٣٩ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٥

باعتماد التوسعات المستقبلية

(المراحلة الثانية مستقبلية «ب» ، مرحلة استعمال مستقبلى «أ»)

بمساحة ١٩,٥ فدان

واعتماد تعديل (منطقة الجامعة المراحلة الأولى مستقبلية «ب»)

بقطعة الأرض المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م.)

لإقامة جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والأداب بمساحة إجمالية ٥٠ فداناً

بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة ٦ أكتوبر

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاسته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاسته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاسته التنفيذية :

وعلى محضر التسليم المؤقت المحرر بتاريخ ١٩٩٤/٩/٢٨ لقطعة الأرض بمساحة ٢١... م٢

لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م.) بمدينة السادس من أكتوبر

لإقامة جامعة أهلية :

وعلى القرار الجمهوري رقم (٢٤٤) بتاريخ ١٩٩٦/٧/٢٧ بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب وأن تكون الجامعة من كلية الهندسة (كهرباء - إلكترونية) ، كلية علوم الحاسوب الآلي ، كلية علوم الإدارة ، كلية الاقتصاد ؛ وعلى القرار الجمهوري رقم (٣٨٣) بتاريخ ١٩٩٩/١٠/٣١ بشأن تعديل بعض أحكام القرار الجمهوري رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب ويضاف إلى الجامعة كلية إعلام ، كلية لغات ؛ وعلى المحضر المحرر بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٧ بتعديل أبعاد قطعة الأرض المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) بمدينة السادس من أكتوبر لإقامة جامعة أهلية مع الاحتفاظ بنفس المساحة وهي ٢١٠٠٠ م٢ ومرفق به كارت الوصف ؛ وعلى المذكرة المعروضة علينا بتاريخ ٢٠٠١/١٢/٢٢ بشأن الموافقة على طلب الجامعة لتخفيض المصروف الإداري إلى النصف وتقسيطها على ثلاث دفعات يتم سدادها على سنين وذلك مساهمة من الهيئة في الإسراع بإنشاء الجامعة وقامت الشركة بسداد المصروف الإداري في ٢٠٠٣/٤/٢٣ ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) بقطعة أرض بمساحة ٥ فدانًا - منطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة السادس من أكتوبر ؛ وعلى القرار الجمهوري رقم (٣٢٢) بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٣ بشأن تعديل بعض أحكام القرار الجمهوري رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب ويضاف إلى الجامعة (كلية أسنان ، كلية صيدلة ، كلية تكنولوجيا المعلومات) ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٧ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٥ فدانًا ، أي ما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ واعتماد المرحلة الأولى (المنطقة التعليمية) بمساحة ٢٠،٩٥ فدان المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة السادس من أكتوبر لإقامة مبانٍ تعليمية لجامعة أكتوبر للعلوم والآداب الحديثة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٥٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣ باعتماد تخطيط وتقسيم جزء من المرحلة المستقبلية «ب» بمساحة ١٠ أفدنة ، أى ما يعادل ٤٢١٤٥ م٢ لإقامة مبانٍ تعليمية لجامعة أكتوبر للعلوم والأداب الحديثة من إجمالي مساحة ٥ فدانًا المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش. م. م) بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة السادس من أكتوبر ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم (٨٩) بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٧ بشأن تعديل بعض أحكام القرار الجمهورى رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء جامعة خاصة باسم جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والأداب وينضاف إلى الجامعة كلية الفنون والتصميم ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش. م. م) الوارد برقم (٤٤٥٣٧) بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٦ باعتماد التوسعات المستقبلية (المرحلة الثانيةمستقبلية «ب») ، مرحلة استعمال مستقبلى «أ») بمساحة ٥٠٥ فدان ضمن مساحة ٥٠ فدانًا المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش. م. م) بمنطقة جنوب الأحياء السكنية بمدينة السادس من أكتوبر تمهيداً لاستصدار القرار الوزارى ومرفقاً به تفويض المكتب الاستشارى ، تفويض التوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزارى والسجل التجارى للشركة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٨٣٢٩) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٩ والمتضمن وجود مخالفة بناء لمبنى الجيم المنفذ بالمخالفة للمخطط العام للجامعة ولم يصدر به تراخيص بناء ، وتم اتخاذ الإجراءات القانونية طبقاً للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وصدر القرار رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٣ بإزالة المبنى وتم إخطار الشرطة ولم يتم التنفيذ حتى تاريخه كلما تقدمت الشركة بتقرير هندسى استشارى يفيد أن عمر الخرسانة سنة ٢٠٠٧ وتم مخاطبة الهيئة لدراسة التقرير ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٤٤٤٥) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٢ إلى جهاز مدينة ٦ أكتوبر بعدم الموافقة على طلب الشركة فى تقنين مخالفة مبنى الجيم المنفذ بالمخالفة للمخطط العام والتراخيص واتخاذ الإجراءات الازمة طبقاً لأحكام القانون وإحاطة الجامعة بذلك ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٦ للسير في إجراءات استصدار القرار الوزاري :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٢٢٥) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٧ إلى جهاز مدينة ٦ أكتوبر بالتأكيد على عدم الموافقة على طلب الشركة في تقدير مخالفته مبني الجيم المنفذ بالمخالفة للمخطط العام والتراخيص واتخاذ الإجراءات الازمة طبقاً لأحكام القانون وفقاً لكتاب القطاع رقم (٣٤٤٤٥) في ٢٠١٥/١٠/١٢ :

وعلى الطلب المقدم من الشركة الوارد برقم (٤٣٦١٣) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٧ مرفقاً به عدد (٧ لوحات + A3) للمخطط العام لمشروع الجامعة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٥٦١٣) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٢ إلى جهاز المدينة مرفقاً به عدد (٧ لوحات + A3) للمخطط العام لمشروع الجامعة للمراجعة والتوقع والإفادة عن الموقف العقاري والتنفيذي والمالي للشركة مع استبعاد مبني الجيم المخالف من اعتماد المخطط وأنه خارج النسبة البنائية ويطبق عليه الإجراءات الازمة في ضوء القوانين السارية وقت تنفيذ المخالفه :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١١٢٦٤) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٨ مرفقاً به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والاعتماد في ضوء استبعاد مبني الجيم المخالف من المخطط وخارج النسبة البنائية علماً بأن الإحداثيات بالمخطط المقدم مطابق للإحداثيات الواردة بالخطط المعتمدة السابقة للجامعة ولا يوجد أي مستحقات مالية على الجامعة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٤٠٨٤) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٦ إلى قطاع الشئون العقارية والتجارية بشأن الإفادة عن الموقف العقاري للمشروع :

وعلى كتاب الجامعة الوارد برقم (٤٨٨٤٢) بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٤ بشأن العدول عن طلب زيادة النسبة البنائية من (١٧٪) إلى (٢٢٪) على أن تبقى كما هي (١٧٪) :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٥٥٢٧) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢١ والمتضمن الموقف المالي والعقارات للمشروع :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية برقم (٢٩٤٢٩) بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٩ إلى جهاز المدينة بشأن طلب الإفادة عن تاريخ انتهاء مدة التنفيذ للمشروع :

وعلى الطلب المقدم من الجامعة الوارد برقم (٤١٧٧٢٧) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٣ بشأن منحها مهلة إضافية للمشروع أسوة بالأنشطة الرياضية :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٢٠٥٥) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٩ لجهاز المدينة الإفادة عن ما تم بشأن المهلة المنوحة للمشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٤٢٦٩٥) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٦ للسيدة المهندسة مقرر التسعير بشأن تحديد سعر المتر وقت انتهاء المهلة :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٨٢٩٩) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٩ إلى قطاع الشئون العقارية والتجارية والتضمن أنه تم تحديد سعر المتر بواقع ٢٤٩٥ ج/م في تاريخ انتهاء المدة الأصلية والمدد الإضافية للمشروع في ٢٠١٥/٥/١٨ :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ بالموافقة على منع الأنشطة (مدارس / مستشفيات / جامعات) مهلة لمدة عامين لاستكمال التنفيذ والتشغيل مع شرط سلامة الموقف المالي والعقارات وأن يكون قد تم التشغيل لمرحلة من مراحل المشروع على الأقل ، على أن يتم سداد نسبه (٥٠٪) من المبالغ المقررة للمشروعات الاستثمارية :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥١٢٩٢) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٨ إلى جهاز المدينة بشأن الإفادة عن الموقف المالي والعقارات والتنفيذ للمشروع في ضوء قرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٠٩) في ٢٠١٧/٨/٢١ :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٤١٧٤٥٥) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢١ والمتضمن الموقف المالي والعقارات والتنفيذ للمشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٩٥٤٥) بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٤ إلى قطاع التخطيط والمشروعات والتضمن أن الشركة قد سددت نسبة (٥٠٪) المقرر على الجامعة طبقاً لقرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٠٩) في ٢٠١٧/٨/٢١ وتم إخبار الشركة لسداد أعباء التأخير عن الفترة من تاريخ إخبارهم بسعر المتر وقت انتهاء المهلة المحددة من اللجنة العقارية الرئيسية وحتى تاريخ السداد :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤١٤٢٣) بتاريخ ٢٠١٨/٩/٢ للجامعة بشأن المطالبة بسرعة سداد أعباء التأخير :

وعلى التظلم المقدم من الجامعة الوارد برقم (٤١٦٩٤٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ إلى أ. د. م. الوزير بشأن إعفاء الجامعة من سداد أعباء التأخير مقابل منح الجامعة مهلة استكمال التنفيذ :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٨٣١٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١١ الموجه إلى قطاع الشئون العقارية والتجارية ، وصورة إلى قطاع الشئون الإدارية والمالية بشأن دراسة طلب الجامعة بإعفائها من سداد أعباء التأخير :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٤١٧٤٥٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٧ والمتضمن أنه حتى تاريخه لم تقم الشركة بسداد أعباء التأخير ولم يتم تحرير ملحق عقد بمهلة العامين :

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ; وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش. م. م) باعتماد التوسعات المستقبلية (المراحل الثانية مستقبلية «ب» ، مرحلة استعمال مستقبلى «أ») بمساحة ٥ . ١٩ فدان واعتماد تعديل منطقة الجامعة (تعديل منطقة المبنى بالمنطقة التعليمية إلى مناطق حضراء ، المرحلة الأولى مستقبلية «ب») (تعديل منطقة الملاعب إلى منطقة حضراء + منطقة استعمال مستقبلى) لإقامة جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والأداب بمساحة إجمالية ٥ فدانًا بمنطقة جنوب الأحياء السكنية - مدينة ٦ أكتوبر ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٤ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قدر:

مادة ١ - اعتماد التوسعات المستقبلية (المراحل الثانية مستقبلية «ب» ، مرحلة استعمال مستقبلى «أ») بمساحة ١٩٠٥ فدان ، بما يعادل ٢٧٩٨٦٥ م٢ (فقط تسعة وسبعين ألفاً وثمانمائة وخمسة وستون متراً مربعاً) ، واعتماد تعديل منطقة الجامعة (تعديل منطقة المبني بالمنطقة التعليمية إلى مناطق حضراء ، المرحلة الأولى مستقبلية «ب» ، تعديل منطقة الملاعب إلى منطقة حضراء + منطقة استعمال مستقبلى) على قطعة الأرض المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) لإقامة جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والأداب بمساحة إجمالية ٥ فدانًا ، بما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ (فقط مائتان وعشرة آلاف متر مربع) بمنطقة جنوب الأحياء السكنية مدينة ٦ أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الجامعة بتاريخ ٢٠٠٣/١١٩ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ووفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة باستيفاء وإحضار موافقات كافة الجهات المختصة قبل مباشرة النشاط المخصص له قطعة الأرض ، وفي حالة إخلالها بذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بسداد أية مستحقات مالية عليها قبل موافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات النائية المعول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة التعاقد عليها الواردۃ بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الجامعة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردۃ بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع خلال مدة التنفيذ المحددة للمشروع وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتقديم كافة المستندات الازمة لجهاز المدينة لإبرام ملحق عقد في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبّع بالهيئة حالياً .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التوسعات المستقبلية

(المراحل الثانية مستقبلية «ب» ، مرحلة استعمال مستقبلى «أ») بمساحة ١٩,٥ فدان
واعتماد تعديل (منطقة الجامعة ، المرحلة الأولى مستقبلية «ب»)
على قطعة الأرض المخصصة لشركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م.)
لإقامة جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والآداب بمساحة إجمالية ٥ فدانًا
بمنطقة جنوب الأحياء السكنية - مدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥ فدانًا ،
أى ما يعادل ٢١٠٠٠ م٢ .

مكونات المشروع :

ميزانية استعمالات الأراضي لـكامل المشروع :
المساحة المبنية بالدور الأرضي (footprint) ٣٣٩١٣ م٢ ، بما يعادل ٨,٧ فدان ،
وتمثل نسبة (١٦,١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ومناطق انتظار السيارات بمساحة ٥٦٨٠٩ م٢ ،
أى ما يعادل ١٣,٥٣ فدان ، وتمثل نسبة (٢٧,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ١١٨٨٥ م٢ ،
أى ما يعادل ٢٨,٣ فدان ، وتمثل نسبة (٥٦,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الأراضي المخصصة للملاعب بمساحة ٤٤٢٨ م٢ ، بما يعادل ١,١ فدان ،
وتمثل نسبة (٢٠,٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ميزانية استعمالات الأراضي وفقاً لراحل المشروع :

تبلغ المساحة المبنية بالدور الأرضي (footprint) ٢٣٣٩١٣م^٢ ، بما يعادل ٧٠٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٥,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

المرحلة	الاستعمالات	مساحة الأرض	مساحة الأرض		المساحة المبنية		النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	النسبة (%) للمبني لاجمالي مسطح الأرض	
			متر مربع	هكتار	متر مربع	هكتار								
منطقة الجامعة (المنطقة التعليمية)	تعليمي	٨٧٩٩٠	٢٠,٩٥	٢,٧٤	١١١٠٠	٧٠,٢٩	تم الاعتماد بالقرار الوزاري رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٧	٧٤١,٩	-	-	-	-	-	-
مرحلة أولى مستقبلية (ب)	تعليمي معتمد	٤٤١٤٥	١٠	٢,٣٣	٨٨٤١	٧٤,٢١	تم الاعتماد بالقرار الوزاري رقم (٢٠٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٠	-	-	-	-	-	-	-
مرحلة الاعتماد	تعليمي	٤٤١٤٥	١٠	٠,٣٢	١٣٦٢	٧٤,٧٥	٧٤,٨٦	-	-	-	-	-	-	-
	اجمالي مساحة المرحلة	٤٤١٤٥	١٠	٢,٣٣	١٠٢٠٤	٧٤,٨٦	-	-	-	-	-	-	-	-
	تعليمي	٤٤١٤٥	١٠	٠,٣٢	٢٧٣٢	٧١,٣٤	-	-	-	-	-	-	-	-
	مسجد	٤٤١٤٥	١٠	٠,٢٦	١٠٨٠	٧٠,٥٢	-	-	-	-	-	-	-	-
	اجمالي مساحة المرحلة	٤٤١٤٥	١٠	٠,٤١	٢٨٦٦	٧١,٦٤	-	-	-	-	-	-	-	-
	تعليمي	٤٤١٤٥	١٠	٠,٤٤	٨٣٧٠	٧٣,٤٤	-	-	-	-	-	-	-	-
	العناصر الخدمية	٤٤١٤٥	١٠	٠,١	٤٢٨	٧٠,٢	-	-	-	-	-	-	-	-
الاجمالي		٤٤١٤٥	١٠	٨,٠٧	٣٣٩٦٢	٧٤٣,١٥	-	-	-	-	-	-	-	-

الاشتراطات البنائية العامة للمشروع :

(أ) **النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (١٧٪) p f . من إجمالي مساحة أرض المشروع ويمكن زراعتها إلى (٢٢٪) p f . وذلك بعد سداد العلاوة المالية التي تقررها اللجنة المختصة بالتسعير نظير النسبة الزائدة .

(ب) **الردوة :** يتم ترك ١م بين حد المبنى وحدود الأرض الداخلية وبين المبنى وبعضها البعض .

(ج) الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أدوار متكررة)

وذلك طبقاً للقرارين الوزاريين رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٧ ، رقم (٢٥٩)

بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣ مع الالتزام بقيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

(د) يسمح بإقامة دور للبدروم يستخدم بالأشطة المصح بها (جراجات -

أعمال كهروميكانيكال) .

(ه) الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً لمتطلبات النشاط بالكود المصري

للجراجات الخاص بالجامعات .

ملحوظة هامة :

مبنى الجيم خارج الاعتماد وخارج النسبة البنائية حيث تمت إقامته بدون استصدار تراخيص

والمخالفة للمخطط المعتمد للمشروع والقرار الوزاري رقم (٢٥٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣

وصدر له القرار الإداري رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٣ من جهاز المدينة وقرار الإزالة رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٣

وعلى جهاز المدينة اتخاذ الإجراءات اللازمة وتطبيق القواعد في ضوء القوانين السارية

وقت تنفيذ المخالفة للمبني المذكور بعاليه وفي حالة سلامة الموقف كاملاً يتم الاعتماد

من قطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة ووفقاً للشروط البنائية الواردة بالقرارات الوزارية .

مبنى المسرح الرئيسي لخدمة الجامعة فقط وغير مسموح باستغلاله بأنشطة تجارية

أو خارج إطار الجامعة .

المفوض عن الشركة

(إمضاء)


الاشتراطات العامة


- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وذلك طبقاً للقرارات الوزارية رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٧ ، رقم (٢٥٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣ مع الالتزام بقيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة ويسمح بإقامة بدور بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها فقط لدور البدروم .
- ٢ - إجمالي نسبة المباني المغلقة على الأرض المخصصة لكامل المشروع لا تزيد على (١٧٪) .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - تتولى شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من محركات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٦ - تتولى شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٧ - تلتزم شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٨ - تلتزم شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - تتولى شركة دار التربية للخدمات التعليمية (ش.م.م) على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٤ ، ٥) .
- ١٠ - يجب توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات الخاص بالجامعات .
- ١١ - تلتزم الشركة براجعة الإدارية العامة للطرق والكبارى بخصوص أي مداخل مقترحة للجامعة على طريق الواحات .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالحصول على الموافقات الخاصة بالنشاط التعليمى (استعمال مستقبلى) من الجهات المعنية باستخراج التصاريح الازمة للجامعات .
- ١٣ - تلتزم الشركة بقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته وتعديلاته والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثانٍ
المفوض عن الشركة
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)





卷之三

مکالمہ